

ذكر الإمام أحمد في صحيح البخاري

قال أبو الوليد الباجي في التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (١) ١٠: (٣٢٠) - أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد أبو عبد الله مروي سكن بغداد. أخرج البخاري في آخر المغازي بعد ذكر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عن أحمد بن الحسن عنه ولم يرو عنه في كتابه حديثاً مُسنداً غيره .

وَقَالَ فِي النِّكَاحِ: وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ بَنِي عَبَّاسٍ حَرَمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعَ وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعَ ثُمَّ قَرَأَ حَرَمْتَ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمُ الْآيَةَ.

وَقَالَ فِي كِتَابِ اللَّبَاسِ: بَابُ هَلْ يُجْعَلُ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ فِي عَقِبِ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ وَرَأَدَنِي أَحْمَدُ .

وَقَدْ رَوَى عَنْهُ فِي غَيْرِ الْجَامِعِ غَيْرَ شَيْءٍ .
قلت وهذا ذكر هذه الأحاديث:

(١)

قال الإمام البخاري في كتاب المغازي باب (٨٩) باب: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ (٤٤٧٣) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ بْنِ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ: عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

(٢)

قال الإمام البخاري في كتاب اللباس (٥٥) باب: هَلْ يُجْعَلُ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ؟

(٥٨٧٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ: عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتُخْلِفَ كَتَبَ لَهُ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ.

(٥٨٧٩) وَزَادَنِي أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ: عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ، جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسَ، قَالَ: فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ فَجَعَلَ يَعْثُ بِهِ فَسَقَطَ، قَالَ: فَاخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ، فَتَنَزَّحَ الْبَيْتُ فَلَمْ نَجِدْهُ.

قال ابن حجر في فتح الباري : «قوله: وزادني أحمد حدثنا الأنصاري إلى آخره . هذه الزيادة موصولة، وأحمد المذكور جزم المزني في الأطراف أنه أحمد بن حنبل لكن لم أر هذا الحديث في مسند أحمد من هذا الوجه أصلاً.

قلت: وجزم أنه ابن حنبل: الحاكم في كتابه تسمية من أخرج لهم البخاري (٢٠٥١).

(٣)

قال الإمام البخاري في كتاب النكاح (٢٤): بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ.
(٥١٠٥) وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: حُرْمٌ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصُّهْرِ سَبْعٌ، ثُمَّ قَرَأَ: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ} الْآيَةَ.

(٤)

قلت: ولالإمام أحمد رحمه الله ذكر في حديث رابع ، حيث نقل البخاري مذاكرة بين علي بن المديني وأحمد:

قال الإمام البخاري (٣٧٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءِ الْمَنْبَرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمَ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ،

عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَمَلَ وَوُضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ، فَهَذَا شَأْنُهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: فَقُلْتُ -أَيُّ قَالَ عَلِيٌّ لِأَحْمَدَ-: إِنَّ سَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا، فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا.

قال ابن حجر: قول أحمد: لا. صريح في أن أحمد لم يسمع هذا الحديث من ابن عيينة، والمقصود جميعه فإنه قد سمع منه بعضه.

قال ابن رجب: وكان سفيان يختصر الحديث أحياناً.

قال ابن رجب في فتح الباري (٢/ ٤٥٣): «ومقصود البخاري بتخريج هذا الحديث هنا: الاستدلال على جواز الصلاة على ما يوضع على الأرض من منبر وما أشبهه كالسرير وغيره. وما ذكره البخاري عن علي بن المديني، أن أحمد بن حنبل سأل عن هذا الحديث، وقال: إنما أردت أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان أعلى من الناس، فلا بأس بأن يكون الإمام أعلى من الناس بهذا الحديث.

فهذا غريب عن الإمام أحمد، لا يعرف عنه إلا من هذا الوجه، وقد اعتمد عليه ابن حزم وغيره، فنقلوا عن أحمد: الرخصة في علو الإمام على المأموم.

وهذا خلاف مذهبه المعروف عنه، الذي نقله عنه أصحابه في كتبهم، وذكره الخرقى ومن بعده، ونقله حنبل ويعقوب بن بختان، عن أحمد، أنه قال: لا يكون الإمام موضعه أرفع من موضع من خلفه، ولكن لا بأس أن يكون من خلفه أرفع.